EGYPT

مصـــــر

The Permanent Mission of Egypt
to the United Nations
New York

بعثـة مصـر الدائـــمة
لدى الامـم المتحدة
نيويـورك

United Nations General Assembly
Sixth Committee (77th Session)

اللجنة السادسة للجمعية العامة للأمم المتحدة
(الدورة ٧٧)

Statement on Agenda Item 78:

"Crimes Against Humanity"

بيـــان حول البند ٧٨:

"الجرائم ضد الإنسانية "

Delivered by

Ahmed Abdelaziz Elgharib

Legal Advisor

يلقيه

أحمد عبد العزيز الغريب

المستشار القانوني

10 October 2022

١٠ أكتوبر ٢٠٢٢

Check against delivery

يُرجى المراجعة عند الإلقاء

EGYPT

مصـــــر

The Permanent Mission of Egypt
to the United Nations
New York

بعثــة مصــر الدائـــمة
لدى الامــم المتحدة
نيويــورك

السيدة الرئيس،

يؤيد وفد بلادي بيان المغرب باسم المجموعة الأفريقية، ويضيف ما يلي بالصفة الوطنية:

أولاً: تتابع مصر باهتمام تطور المناقشات حول البند الحالي، منذ طرحه على اللجنة السادسة في الدورة ٧٤، وتتفق بصفة عامة في جدوى سد الفراغ القانوني الدولي بشأن الجرائم ضد الإنسانية بالشكل المناسب.

ثانيًا: تعيد مصر تأكيد التزامها بمنع الإفلات من العقاب، وتحقيق المساءلة الجنائية بالنسبة للجرائم ضد الإنسانية، ورؤيتها بأهمية تبني مقاربة شاملة لجهود مواجهة الجرائم ضد الإنسانية، تتضمن المنع، والمساءلة الجنائية، وتحقيق العدالة والرعاية والحماية للضحايا.

ثالثًا: نرى أن مشروع مواد لجنة القانون الدولي حول "منع الجرائم ضد الإنسانية والمعاقبة عليها" قد تضمنت العديد من العناصر المفيدة التي يمكن البناء عليها خلال مناقشاتنا باللجنة السادسة. مع ذلك، فتستمر شواغلنا إزاء العديد من الإشكاليات القانونية التي يتضمنها مشروع المواد، والتي سبق وأن أشرنا إليها في بياناتنا بالدورات ٧٤، و٧٥، و٧٦، ومنها الإشارات والاستعانة بنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في أكثر من موضع رُغم أنه لا يحظى بالعالمية، وتكريس مبدأ الولاية القضائية العالمية بالمواد ٧ فقرة ٢، و٩، و١٠ الذي لا يحظى بتوافق دولي، وغيرها من بعض المسائل الخلافية التي تضمنها تقرير لجنة القانون الدولي.

رابعًا: لا نزال نرى أنه من المبكر اتخاذ اللجنة السادسة لقرار بمناقشة اتفاقية دولية مبنية على مشروع المواد أو الدعوة لمؤتمر دبلوماسي لاعتمادها في هيئة اتفاقية دولية وفقًا لتوصيات لجنة القانون الدولي، وإنما يتعين إتاحة الحيز الزمني اللازم لكافة الدول الأعضاء لدراسة مشروع المواد بالشكل المناسب، ومواءمتها مع دساتيرها وتشريعاتها الوطنية، دون أن يؤدي ذلك بأي شكل إلى توجيه الدول الأعضاء أو فرض وجهات نظر أو اتجاهات مُحددة في النقاش. في هذا الصدد، نرى أن الجزم بدعم الأغلبية الأكبر من الدول لتوجّه معين لن يكون مفيدًا في تحريك النقاش للأمام أو بث الثقة اللازمة بين الوفود عند مناقشة هذا الموضوع الذي تتباين وجهات النظر حول تفضيلاته بشكل كبير.

خامسًا، وأخيرًا: يتعين التحسب من الإخلال بأسلوب العمل المُتبع باللجنة، والقائم على مبدأ التوافق، باعتباره وسيلة فعالة بصفة عامة في تطوير القانون الدولي بالنظر إلى طبيعته الخاصة. ونقدر أن التوافق على أسلوب عمل موحد لتناول كافة منتجات لجنة القانون الدولي من شأنه تحقيق الاتساق في الممارسة، ومنح التقدير الواجب لجهد لجنة القانون الدولي، فضلاً عن تفادي تسييس منتجاتها والتمييز بينها بدون مقضى.

شكرًا السيدة الرئيس.